

تعريف بالخدمة			
اسم الخدمة	ترخيص مكتب استشارات قانونية - فرع شركة أجنبية		
وصف الخدمة	التصريح بتقديم خدمات قانونية في إمارة دبي كفرع مكتب استشارات قانونية.		
معلومات عن الخدمة			
المستفيد من الخدمة	مقدمو طلب ترخيص فرع مكتب استشارات قانونية.		
الإدارة المقدمة للخدمة	إدارة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين		
قنوات تقديم الخدمة	نظام المهن القانونية ("LPS") التطبيق الذكي البريد الإلكتروني: Legal.consultancy@legal.dubai.gov.ae		
المدة الزمنية لتقديم الخدمة	١٥ يوم عمل	رسوم الخدمة	ثلاثة آلاف (٣,٠٠٠ درهم) x عدد المستشارين القانونيين المقيدين على ألا يقل إجمالي الرسوم عن ١٥٠٠٠ درهم. ١٠ دراهم - رسم ابتكار ١٠ دراهم - رسم معرفة
رقم التواصل المباشر	٠٤٣٥٣٣٣٣٧	البريد الإلكتروني:	Legal.consultancy@legal.dubai.gov.ae
الشروط والإجراءات			
شروط الحصول على الخدمة	- يجب أن يقوم المكتب الرئيسي للمكتب الأجنبي بتقديم طلب ترخيص مرفق به خطة عمل مهنية طبقاً للمتطلبات المعتمدة لدى الدائرة. - يجب أن يكون لدى المكتب الرئيسي للشركة الأجنبية سمعة عالمية في تقديم الخدمات القانونية. - يجب أن يكون المكتب الرئيسي للشركة الأجنبية قد تأسس على الأقل منذ (٨) سنوات. وفي حال تأسس المكتب الرئيسي للشركة الأجنبية منذ أقل من (٨) سنوات نتيجة الاستحواذ القانوني أو الدمج بين شركتين أو أكثر. وستتم مراعاة عدد سنوات تأسيس الأقدم منهم. - يجب أن يكون لدى الشركة الأجنبية على الأقل ثلاث (٣) فروع مكاتب أو مؤسسات في (٢) دولتين مختلفتين على الأقل أو (٣) مكاتب فروع أو مؤسسات في (٣) ولايات مختلفة على الأقل في دولة واحدة ممن لديها نظم قانونية مختلفة حسب تقديرات الدائرة. - يجب على شركاء الشركة الأجنبية إما أن يقوموا بتعيين شريك يعمل لدى المكتب أو تعيين طرف آخر كشريك مدير لفرع الشركة الأجنبية. يجب أن يكون للشريك المدير على الأقل ثمان (٨) سنوات خبرة عملية قانونية. - يجب ألا يقل عدد المستشارين القانونيين بما فيهم الشريك المدير المعين عن ثلاثة (٣) على أن يكون جميع المستشارين القانونيين العاملين في فرع الشركة الأجنبية مقيدين في جدول المستشارين القانونيين فئة المشتغلين أو مستوفيين لشروط ومتطلبات القيد ضمن هذه الفئة كما هو منصوص عليه في اللوائح الخاصة بقيد المستشارين القانونيين المعتمدة من الدائرة وأن يكونوا قد تقدموا بطلب القيد في الجدول.		

شروط استثناء الفرع: ١. يجب أن يقوم المكتب الرئيسي للشركة الأجنبية بتقديم طلب الترخيص مرفق به بخطة عمل مهنية حسب متطلبات وشروط المعتمدة لدى الدائرة. ٢. يجب أن يكون لدى المكتب الرئيسي للشركة الأجنبية سمعة عالمية في تقديم الخدمات القانونية. ٣. يجب أن يكون المكتب الرئيسي للشركة الأجنبية قد تأسس على الأقل منذ (٨) سنوات. وفي حال تأسيس المكتب الرئيسي للشركة الأجنبية منذ أقل من (٨) سنوات نتيجة الاستحواذ القانوني أو الدمج بين شركتين أو أكثر، ستتم مراعاة عدد سنوات تأسيس الأقدم منهم. ٤. يجب على شركاء الشركة الأجنبية إما أن يقوموا بتعيين شريك يعمل لدى الشركة أو تعيين طرف آخر كشريك مدير لفرع الشركة الأجنبية. يجب أن يكون للشريك الإداري على الأقل ثمان (٨) سنوات خبرة عملية قانونية. ٥. يجب ألا يقل عدد المستشارين القانونيين بما فيهم الشريك الإداري المعين عن ثلاثة (٣) على أن يكون جميع المستشارين القانونيين العاملين في فرع الشركة الأجنبية مقيدين في جدول المستشارين القانونيين فئة المشتغلين أو مستوفيين لشروط ومتطلبات القيد ضمن هذه الفئة كما هو منصوص عليه في اللوائح الخاصة بقيد المستشارين القانونيين المعتمدة من الدائرة وأن يكونوا قد تقدموا بطلب القيد في الجدول. ٦. يجب على مقدم الطلب أن يعرض تقديم خدمات قانونية فريدة لا تقدمها مكاتب الاستشارات القانونية على الرغم من أهميتها أو يجب أن يبين أن هناك طلب لمثل هذه الخدمات في الإمارة.	
طلب استثناء فرع ١. شهادة تأسيس المكتب الرئيسي موثقة. ٢. شهادة تأسيس لمكتبين أو مؤسستين (٢) على الأقل في (٢) دولتين مختلفتين أو (٣) مؤسسات أو مكاتب في (٣) ولايات مختلفة في دولة واحدة ممن لديها نظم قانونية مختلفة. ٣. خطاب تفويض موثق صادر من المكتب الرئيسي ينقل السلطات والصلاحيات إلى الشريك المدير المعين. ٤. قرار موثق صادر من المكتب الرئيسي يقرر ويعتمد تأسيس فرع لمكتب الشركة في إمارة دبي. ٥. تقرير تنفيذي شامل عن الشركة. ٦. طلب قيد كمستشار قانوني لثلاث مستشارين قانونيين محتملين.	المستندات المطلوبة ١. شهادة تأسيس المكتب الرئيسي موثقة. ٢. شهادة تأسيس مكاتب الفرع _ إن وجدت. ٣. خطاب تفويض موثق صادر من المكتب الرئيسي ينقل السلطات والصلاحيات إلى الشريك الإداري المعين. ٤. قرار موثق صادر من المكتب الرئيسي يقرر ويعتمد تأسيس فرع لمكتب الشركة في إمارة دبي. ٥. تقرير تنفيذي شامل عن الشركة يوضح بالتفصيل الخدمة القانونية الفريدة أو طلب الخدمة ويتضمن أي أدلة داعمة. ٦. طلب قيد كمستشار قانوني لثلاث مستشارين قانونيين محتملين

إجراءات تقديم الخدمة

- ١- يجب على مقدم الطلب تقديم طلب ترخيص فرع مكتب استشارات قانونية من خلال نظام المهن القانونية أو البريد الإلكتروني.
- ٢- يقوم قسم شؤون المستشارين القانونيين بمراجعة الطلب.
- ٣- قد يطلب قسم شؤون المستشارين القانونيين من مقدم الطلب حضور اجتماع تقييم.
- ٤- يقوم قسم شؤون المستشارين القانونيين بإخطار مقدم الطلب بقرار اعتماد أو رفض الطلب.
- ٥- في حال تم اعتماد الطلب يجب على مقدم الطلب سداد رسوم ترخيص مكتب استشارات قانونية.
- ٦- يقوم قسم شؤون المستشارين القانونيين بإصدار شهادة عدم ممانعة (NOC) لمقدم الطلب معتمدة من سلطة الترخيص لإصدار الرخصة التجارية.
- ٧- يجب على مقدم الطلب أن يزود قسم شؤون المستشارين القانونيين بالمستندات التالية التي تتعلق بفرع مكتب استشارات قانونية:
 - الرخصة التجارية الصادرة من سلطة الترخيص (للمكاتب في المنطقة الحرة فقط)
 - عقد الإيجار/ إيجاري أو سند الملكية لمباني المكتب.
 - تأمين مهني ضد أخطاء المهنة.
 - يقوم قسم شؤون المستشارين القانونيين بإصدار ترخيص مكتب استشارات قانونية لمقدم الطلب.